

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 1411-

المؤرخ في 18 شعبان 1435 (16 يونيو 2014)

المتعلق ببرنامج «عندي دواك»

الذي تبته شركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة"

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا ديباجته والمادة 3 (المقطعان 8 و11) منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا المادتين 3 و9 منه ؛

وبناء على دفتر تحملات شركة "إم.إف.إم. إذاعة وتلفزة" خصوصا المادة 7.1 منه ؛

وبعد الإطلاع على الوثائق المتعلقة بالدراسة التي أعدها المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص مجموعة من الحلقات من برنامج "عندي دواك" الذي تبثه شركة "إم.إف.إم.إذاعة وتلفزة" ؛

وبعد المداولة :

وحيث إنه في إطار التتبع المنتظم للبرامج التي تبثها الخدمات السمعية البصرية، سجلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري ملاحظات بخصوص مجموعة من الحلقات من برنامج "عندي دواك" الذي تبثه شركة "إم إف إم إذاعة وتلفزة" ؛

وحيث إن الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري توصلت بمجموعة من الشكايات والرسائل بهذا الخصوص ؛

وحيث إنه تبين من خلال معاينة مجموعة من الحلقات أن برنامج "عندي دواك" الذي يستضيف "السيد جمال الصقلي"، يُقدّم خلاله هذا الأخير في مناسبات عديدة ومتكررة بصفات مختلفة (دكتور، خبير أعشاب، ...) ؛

وحيث إنه تبين كذلك من خلال المعاينة السالفة الذكر أن المتدخل "السيد جمال الصقلي" يقدم وصفات لعلاج بعض الأمراض ؛

وحيث إن حلقة فاتح أبريل 2013، مثلا، تضمنت وصف علاجات لمرض الإلتهاب

الكبدى والسرطان من خلال استعمال العبارات التالية :

- أنا عندي باتيت B ومشيت عند الطبيب وقال لي غير ارتاح وكول مزيان.

- جواب جمال الصقلي : "جوابي على السؤالين التاليين :
السؤال الأول : ما معنى باتيت B ؟
الجواب : باتيت B هو مرض يصيب الكبد ، ينتج عن عدوى فيروسية ،
ويؤثر على قدرة الكبد على التخلص من السموم ، مما يؤدي إلى تراكم
السموم في الدم ، مما قد يؤدي إلى فشل الكبد ، وهو مرض خطير قد يؤدي
إلى الموت .
السؤال الثاني : ما معنى مشيت عند الطبيب ؟
الجواب : مشيت عند الطبيب تعني أنني ذهبت إلى الطبيب
لأستشيرته بشأن مرضي ، وهو مرض باتيت B .
الملاحظة : A و B و C هي اختصارات تستخدم في المجال الطبي ،
وتعني نفس الشيء في كل لغة ."

وحيث إن حلقة 02 أبريل 2013 تضمنت وصف علاجات لمرض فقر الدم من خلال استعمال العبارات التالية:

- "Alors"
في هذا السياق ، فإن عبارة "Alors" تعني "لذا" أو "لهذا".
وهي تستخدم لربط السبب بالنتيجة ، أو لشرح ما يحدث في
السياق .
في المثال المذكور ، فإن عبارة "Alors" تستخدم لشرح
السبب وراء انخفاض مستوى الحديد في الدم ، وهو انخفاض
مستوى الحديد في الدم .
وهذا هو نفس المعنى في كل لغة ، سواء كانت عربية أو فرنسية .
الملاحظة : "Très fragile" و "une AGMICROSCOPIQUE de DOS" هما
عبارة فرنسية تعني "كثير الحساسية" و "مختبر الدم" على التوالي .
وهي تستخدم في المجال الطبي ، وتستخدم في كل لغة .
الملاحظة : "C'est" هي عبارة فرنسية تعني "هذا" أو "هذه" ،
وتستخدم في المجال الطبي ، وتستخدم في كل لغة .

وحيث إن المادة 9 من القانون رقم 77-03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري
تنص على أنه "أنه يجب على المؤسسات العمومية والمؤسسات
الخاصة التي تقدم خدمات الاتصال السمعي البصري أن توفر
خدماتها بطريقة تتواءم مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة
السمعية والبصرية ، وذلك من خلال توفير خدمات
الاتصال السمعي البصري بطريقة تتواءم مع احتياجات
الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية والبصرية ، وذلك من
خلال توفير خدمات الاتصال السمعي البصري بطريقة تتواءم
مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية والبصرية ."

وتلفزة بقصد اتخاذ التدابير الملائمة لجعل مضمون البرنامج يحترم الإلتزامات التشريعية والتنظيمية المطبقة على القطاع وخاصة الكف عن وصف العلاجات خلال البرنامج ؛

وحيث إن الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري توصلت بتاريخ 11 يونيو 2013 برسالة شركة إم.إف.إم إذاعة وتلفزة تجيب من خلالها على طلب التوضيحات السالف الذكر وتحيل بمقتضاها نسخا من شواهد ودبلومات ضيف البرنامج ؛

وحيث إنه تمت معاينة عدم استجابة المتعهد للإعذار المذكور أعلاه في ما يتعلق بالكف عن تقديم وصفات خلال البرنامج السالف الذكر ؛

وحيث إنه وتبعاً لذلك، تبين من خلال المعاينة أن الضيف المذكور يستمر في وصف علاجات وأمراض خطيرة، خاصة وعلى سبيل المثال خلال حلقة 17 يونيو 2013 التي تضمنت وصف علاج لمرض "السرطان" من خلال استعمال العبارات التالية:

"... sous forme de jus ... 40 ..."

وحيث إن ما يبثه المتعهد من خلال برنامج "عندي دواك" بعد إعذاره يمكن اعتباره تحريضا ضمنيا على نهج سلوكيات من شأنها أن تلحق ضررا بصحة

المواطنين، خصوصا بالحث الضمني على التخلي عن العلاجات المتبعة في المؤسسات الصحية ؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق المتعهد " إم.إف.إم إذاعة وتلفزة " □

لهذه الأسباب :

1 - يصرح بأن شركة " إم إف إم إذاعة وتلفزة " التي تقدم الخدمة الإذاعية " إم إف إم " :

- لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المذكورة أعلاه ؛
- لم تستجب لإعذار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري الموجه لها بتاريخ 05 يونيو 2013 ؛

2 - يوجه إنذارا لشركة " إم.إف.إم إذاعة وتلفزة " ؛

3 - يأمر بتبليغ قراره هذا إلى شركة " إم.إف.إم إذاعة وتلفزة " وبنشره في الجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 18 من شعبان 1435 الموافق لـ (16 يونيو 2014) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة أمينة لمريني الوهابي، رئيسة، والسيدة والسادة محمد عبد الرحيم، ومحمد أوجار، وبوشعيب أوغبي وخديجة الكور، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

الرئيسة

أمينة المريني الوهابي

□□□□

11 <https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B>